رابط المادة على منصة باحث

سؤال وجواب من شرح العمدة في الفقه) 2203 (مقطع - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]0342 -2203[هل يجوز للمرأة المحدة أن تصلي صلاة الجنازة على زوجها؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل المرأة التي في الاحداد هل لها ان تذهب الى المسجد؟ لاجل ان تصلي صلاة الجنازة على زوجها في النهار لا بأس نعم. تخرج لحاجتها نهارا لا ليلا. وهذا من الحاجة تصلي على زوجها هذا من - 00:00:00

نعم اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:00:22